

مرسوم بتحديد كيفية تنفيذ النفقات المبرمجة في ميزانية  
مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «تنظيم الدورة  
الثانية والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات  
المناخية»

## مرسوم رقم 2.16.141 صادر في 6 جمادى الآخرة 1437 (16 مارس 2016) بتحديد كيفية تنفيذ النفقات المبرمجة في ميزانية مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى «تنظيم الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية»<sup>1</sup>

رئيس الحكومة،

بناء على القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.62 بتاريخ 14 من شعبان 1436 (2 يونيو 2015) ولاسيما المادة 68 منه؛  
وعلى المرسوم رقم 2.12.349 الصادر في 8 جمادى الأولى 1434 (20 مارس 2013)  
المتعلق بالصفقات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.16.114 الصادر في 8 جمادى الأولى 1437  
(17 فبراير 2016) بإحداث مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة يسمى «تنظيم الدورة الثانية  
والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية»؛  
وبإقتراح من وزير الاقتصاد والمالية؛

وبعد استطلاع رأي لجنة الصفقات بتاريخ 24 فبراير 2016؛

وبعد المداولة في مجلس الحكومة المنعقد بتاريخ 24 من جمادى الأولى 1437  
(4 مارس 2016)،  
رسم ما يلي:

### المادة الأولى

تنفذ النفقات المبرمجة في إطار ميزانية مرفق الدولة المسير بصورة مستقلة المسمى  
«تنظيم الدورة الثانية والعشرين لمؤتمر الأمم المتحدة حول التغيرات المناخية» وفق النصوص  
التنظيمية الجاري بها العمل ولاسيما المرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.12.349، مع مراعاة  
ما يلي:

- يجوز إبرام الصفقات عن طريق طلب العروض المحدود في حدود عشرة ملايين  
(10.000.000) درهم مع احتساب الرسوم؛

- يحدد أجل إعلان طلب العروض المفتوح في عشرة (10) أيام قبل التاريخ المحدد  
لجلسة فتح الأظرفة. وينشر في جريدة واحدة ذات توزيع وطني وفي بوابة الصفقات العمومية،  
ويسري هذا الأجل ابتداء من اليوم الموالي لتاريخ نشر الإعلان في بوابة الصفقات العمومية؛

1- الجريدة الرسمية عدد 6451 بتاريخ 18 جمادى الآخرة 1437 (28 مارس 2016)، ص 2798.

- يحدد سقف سندات الطلب في مليون (1.000.000) درهم مع احتساب الرسوم باعتبار كل عملية من عمليات النفقات المنجزة في إطار ميزانية مرفق الدولة المشار إليه أعلاه.

### المادة الثانية

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 6 جمادى الآخرة 1437 (16 مارس 2016).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: محمد بوسعيد.